الصلاة والصوم يكون يمينا عندنا خلافا للشافعي وكذا اذا قال هو بريء من الاسلام
ان فعل كذا خلافا للشافعي وعليه نص في شرح الطحاوي وقال في النوازل والكتب
الاربعة فليس هذه يمين وان قال انا بريء من الكتب الاربعة فعليه كفارة يمين
واحدة وان قال انا بريء من التوراة وبريء من الانجيل وبريء من الفرقان وجب
عليه اربع كفارات وقال في خلاصة الفتاوى ولو قال بحرمة شهادة انه لا اله الا
الله لا يكون يمينا وقال في الفتاوى الولوالجي رجل دفع كتابا من كتب الفقه او دفتر
حساب فيها مكتوب بسم الله الرحمن الرحيم فقال انا بريء مما فيه ان دخلت الدار
فدخل تلزمه الكفارة لانه يمين بالله تعالى وقد كتبت هذه المسايل بكثير اللفوايد
وان لم تذكر في الهداية قوله قال والحلف بحرف القسم وحروف القسم
الواو كقوله والله والباء كقوله بالله والتاء كقوله تالله اي قال القدوري في مختصره
اعلم ان الحلف باسم الله تعالى وصفاته ينبني على حروف القسم والاصل فيها الباء
ووضعها للالصاق وهي تضيف الحلف الى المحلوف به في قولك احلف بالله ثم
تحذف الفعل تخفيفا وتكتفي بحرف القسم ويبدل منها الواو لمناسبة بينهما ايضا لانها
من حروف الزوايد كما في تراث وتخمة فلما كان الباء اصلا دخلت في اسم الله وغيره
وفي المظهر والمضمر والواو لما كانت بدلا من البدل انحطت بدرجتين حيث لم تدخل
في المظهر والمضمر جميعا الا على اسم الله تعالى وحده قال عبد القاهر ما حكاه ابو الحسن
من قولهم تربي فشاذ لا يوخذ به وكل هذه الحروف مذكورة في القران كقوله تعالى
بالله ان الشرك لظلم عظيم وكقوله والله ربنا ما كنا مشركين وكقوله تعالى وتالله لاكيدن اصنامكم قال ابو ذويب الهذلي تالله يبقى على الايام مبتقل جون السراة
رباع ستة غرد الله يبقى على الايام حمار يا كل البقل وجون السراة اسود
الظهر رباع في سنة غرد في صوته اي مطرب وقيل كثير النهاق وجاز حذف الدلالة
الحال

الحال عليه كقوله تعالى تالله تفتوا تذكر يوسف اي لا تفتوا وذاك لانه قصد
نفي البقاء قوله وقد يضمر الحرف فيكون حالفا كقوله الله لافعلن كذا فيه
وجهان احدهما الحذوف والنصب بنزع الخافض كقولك الله لافعلن والثاني
الاضمار والجر كقولك لافعلن قال عبد القاهر والاكثر النصب لان
الجار لا يضمر الا قليلا ولهذا قال الشيخ ابو علي وربما اضمر واحرف الجر بلفظ
التقليل وقال في المبسوط النصب مذهب اهل البصرة والخفض مذهب اهل
الكوفة وفيه نظر لان اهل اللغة لم يختلفوا في جواز كل واحد من الوجهين ولكن
النصب اكثر كما ذكر عبد القاهر في مقتصده وعلى ذلك ثبت الكتاب الا ترب
من قبلي له الله ناصح التقدير الا ترب من قبلي له ناصح بالله والفرق بين الاضمار
والحذف ان في الاضمار اثر باق وفي الحذف لا تقوله وكذا اذا قال لله بحذف
في المختار اعلم انهم يوقعون اللام موقع الباء رومًا للاختصاص فيستعملونها فيما هو
حقيق بالتعجب كقولك لله لا يوخر الاجل وانشد سيبويه لعبد مناة الهذلي
لله يبقى على الايام ذو حيد وذاك لان اللام تقوم مقام الباء كقوله تعالى امنتم
وفي اية اخرى امنتم له قبل ان اذن لكم وانما قال في المختار احترازا عما روى عن
ابي حنيفة رضي الله عنه انه قال لله علي ان لا اكلم فلانا انها ليست بيمين الا ان
ينوي لان الصيغة صيغة النذر ويحتمل معنى اليمين ذكر الولوالجي في فتاواه
ان الحالف اذا سكن الهاء في قوله بالله او حركها باي حركة كانت يعتبر يمينا الا ان
الخطاء في الاعراب لا يمنع صحة اليمين كذا في الولوالجي في الفتاوى ونقل صاحب خلاصة
الفتاوى عن المحيط اذا قال بالله لا يكون يمينا الا اذا نوى يعني اذا قال بكسر اللام
ويكون الهاء قوله قال ابو حنيفة رضي الله عنه اذا قال وحق الله
فليس بحالف هذا لفظ القدوري في مختصره قال صاحب الهداية وهو قول محمد

Copyright © King Saud University